

أنساك الحج الثلاثة
السفر من مكة إلى جدة بعد عمرة التمتع

السؤال: هل يجوز لي السفر من مكة إلى جدة وأنا متمتع؟

الجواب: بمعنى أنه إذا حلَّ من العمرة، وسافر من مكة إلى جدة، فإن كان من أهل جدة انقطع التمتع، وإن كان من غيرهم لا زال متمتعًا ولا مانع من ذلك -إن شاء الله تعالى-.

وهذا ليس خاصًا بجدة، بل خروجه إلى أي بلد ليس بلده كأن راح إلى المدينة أو الطائف أو ما أشبه ذلك وهو من أهل الرياض لا مانع من ذلك، وهو باقٍ على تمتعه.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الرابعة والتسعون بعد المائة 1435/7/30 هـ